

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

قوله (وروية) تأمل فإن القصد كاف في حصول الردة وإن لم يكن عن تأمل ونظر في العواقب فلعله أراد بالروية مجرد الاختيار فهو تأكيد للقصد اه ع ش قوله (فلا أثر) إلى قوله إذ اللفظ في المغني إلا قوله واجتهاد وقوله لكن شرط إلى وشطح ولي قوله (واجتهاد) أي فيما لم يقم الدليل القاطع على خلافه بدليل كفر نحو القائلين بقديم العالم مع أنه بالاجتهاد رشدي وسموع ش قوله (واجتهاد إلخ) الواو بمعنى أو قوله (وحكاية كفر إلخ) عبارة المغني وخرج أيضا ما إذا حكى الشاهد لفظ الكفر لكن الغزالي ذكر في الإحياء أنه ليس له حكايته إلا في مجلس الحكم فليتفطن له اه قوله (أن لا يقع) أي حكاية الكفر قوله (وشطح ولي) عطف على قوله سبق لسان قوله (أو تأويله) عطف على غيبته قوله (من ثم) أي لأجل المخالفة لاصطلاح غيرهم .

قوله (زل كثيرون إلخ) وجرى ابن المقرئ تبعا لغيره على كفر من شك في كفر طائفة ابن عربي الذين طاهر كلامهم الاتحاد وهو بحسب ما فهموه من طاهر كلامهم ولكن كلام هؤلاء جار على اصطلاحهم وأما من اعتقد طاهره من جهلة الصوفية فإنه يعرف فإن استمر على ذلك بعد معرفته صار كافرا وسيأتي الكلام على هذا في كتاب السير إن شاء الله تعالى اه مغني قوله (لأن فيه) أي التكلم بكلماتهم المشككة إلخ قوله (ولا ينافي ذلك) أي قوله أنا إلخ قوله (وإلا) أي إن لم يكن غائبا ولا مؤولا بمقبول قوله (ويمكن حمله على ما إلخ) أقول أو على ما إذا علمنا حضوره وتأويله والتعزير للفظ من هذا اللفظ الخطر اه سم قوله (على ما إذا شكنا إلخ) مقتضاه أنه حينئذ لا يستفصل منه ولا يخلو عن شيء فلي تأمل اه سيد عمر قوله (وقول القشيري إلخ) جواب سؤال منشؤه قوله ولا بعدم الولاية إلخ قوله (مغرور إلخ) عبارة المغني فهو مغرور مخادع فالولي الذي توات أفعاله على الموافقة اه قوله (مراده) أي القشيري من قوله ذلك قوله (للتنصل منه) أي التبرؤ منه اه كردي .

قوله (للمتهم) جواب لو قوله (وإنما ينتج إن لم يكن إلخ) أقول القلب إلى ما قاله ذلك الشيخ أميل لأن بقاء العلم يتصور بالإلقاء إلى المتأهل له والتدوين وإن كان أبلغ في حفظ العلم وبقائه كما صرحوا به لكن هذه الأولوية لا تقاوم المفاصد المترتبة عليه مع ما هو مقرر من أن درء المفاصد مقدم على جلب المصالح وأما قول الشارح وتلك إلخ فمحل تأمل لأن قصارى ما يتأتى من أئمة الشرع إظهار فسادها لا درؤها وإزالتها سيما في زماننا الذي عرف فيه المنكر وأنكر المعروف واعتقدت العامة في كثير من الفسقة أنه بالولاية موصوف نسأل الله الهداية والتوفيق وأن يمنحنا سلوك أقوم طريق اه سيد عمر قوله (كخشية اندراس

اصطلاحهم) أي ومعرفة اصطلاحهم بمطالعتها فاجتناب عن تكفير العارفين في عصر أو قطر خال ظاهرا عن التصوف الصادق ودفع نزاع بها فيما لو اختلف علماؤه فيمن تكلم بها فقال بعضهم بكفره بناء على أنها ليست من مصطلحاتهم وبعضهم بعدمه بناء على أنها منها وبه يندفع ما مر آنفا عن ميل السيد عمر إلى ما قاله بعض المشايخ قوله (قيل) إلى قوله ويجاب في المغني إلا قوله أو عكسه .

قوله (الكفر الأصلي) قد يقال أو المطلق اه سم أي لأن الجنس إنما يتوقف على أنواعه وأفراده في التحقق والوجود الخارجي لا في التصور والوجود الذهني قوله (بأن تقديمه) أي بأن يقول بنية كفر أو قول أو فعل قوله (أو عكسه) كان مراده تأخيره اه سم أي بأن يقول بنية أو قول أو فعل كفر